

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12884 - عن علي قال : من اضطر إلى ثوب وهو محرم فلم يكن له إلا قباء فلينكسه فيجعل أعلاه أسفله ثم ليلبسه .

(ش)